11468 - عن أبي عون محمد بن عبيد الله الثقفي قال : وضع عمر بن الخطاب الجزية على رؤس الرجال على الغني ثمانية وأربعين درهما وعلى الوسط أربعة وعشرين درهما وعلى الفقير اثنى عشر درهما .

(هق) (رواه البيهقي في السنن الكبرى كتاب الجزية باب الزيادة على الدينار بالصلح (9 / 196) . ص)